

طلب تأشيرة لمدة إقامة في ألمانيا تفوق الـ 90 يوماً في حالة لم الشمل إلى الزوج(ة)

بحسب المادتين 27 و 28 أو المواد 27، 29 و 30 من قانون الإقامة الألماني

معلومات عامة

من الضروري حضور مقدم الطلب شخصياً إلى السفارة لتقديم طلبه. لتحديد موعد مقابلة للحضور شخصياً لتقديم طلب التأشيرة في السفارة الرجاء زيارة الموقع الإلكتروني www.beirut.diplo.de/termine.

يرجى من الراغبين بالحصول على مواعيد تقديم الطلبات في السفارة إدخال معلوماتهم على قائمة الإنتظار بحسب نوع الطلب، كما يرجى التأكد من أن المعلومات على المستندات التي تُظهر هوية مقدم الطلب هي عينها الواردة على قائمة الإنتظار ذات الصلة.

في حال كان مقدم الطلب شريك(ة) في ألمانيا وولد قاصر يحمل الجنسية الألمانية، يجب على مقدم الطلب أن يدخل معلوماته على قائمة الإنتظار الخاصة بطلبات لم الشمل إلى الإبن(ة) الحامل(ة) الجنسية الألمانية.

تصدر تأشيرات لم الشمل إلى الزوج(ة) فقط بعد إتمام كل من الزوجين سن الثامنة عشرة!

يتألف هذا النوع من الطلبات من المستندات التالية:

- إستمارة "طلب الحصول على تأشيرة وطنية" عدد (2)، معبأة وموقعة بيد مقدم الطلب
- صور شمسية: عدد (2)، بيومترية تظهر صاحبها بوضوح، بحجم 35x45mm وذات خلفية فاتحة اللون (مراجعة قائمة المعلومات الخاصة بالصور البيومترية للمزيد)
- جواز سفر صالح: الأصلي مع نسختين عن كل من صفحات البيانات
- نسختان عن بطاقة الإقامة و جواز السفر أو بطاقة الهوية الشخصية التابعة للزوج(ة) في ألمانيا
- نسختان عن إفادة سكن حديثة الصدور خاصة بالزوج(ة) في ألمانيا (**Erweiterte Meldebescheinigung**)
- الأصلي مع نسختين عن إثبات عن الزواج القائم بين مقدم الطلب و الزوج(ة) في ألمانيا (بيان زواج ألماني و/أو عقد زواج أجنبي أو إفادة زواج ديني/وثيقة زواج أجنبية كإثبات عن تسجيل الزواج في السجل المدني وإخراج قيد عائلي) (يرجى التنبيه إلى المعلومات الخاصة بتصديق المستندات على الصفحة 2 من هذا المستند)
- في حال تمثل أحد الزوجين عند عقد الزواج (زواج بالوكالة): وكالة خاصة تُظهر إسمى الزوج(ة) في ألمانيا ومقدم الطلب، صادرة قبل تاريخ إتمام الزواج
- في حال كان أحد الزوجين متزوجاً في السابق: بيان أو حكم طلاق ألماني مع تصديق رسمي أو بيان طلاق أجنبي ساري المفعول قانوناً (في حال تم الطلاق من مواطن ألماني خارج ألمانيا من الضروري تسجيل الطلاق لدى الدوائر الألمانية والتأكد من اعتراف السلطات الألمانية به قبل تقديم طلب التأشيرة. يرجى مراجعة دائرة الأحوال الشخصية ذات الاختصاص في ألمانيا للمزيد من المعلومات.)
- الأصلي مع نسخة عن سجل الدخول والخروج (حركة السفر) من وإلى لبنان العائد للزوج(ة) في ألمانيا، الصادر عن المديرية العامة للأمن العام ابتداءً من الأول من كانون الثاني من السنة الأولى لتعارف الزوجين.
- الأصلي مع نسختين عن الإثبات عن الإلمام الأساسي باللغة الألمانية (مستوى A1) (الرجاء التنبيه إلى الإرشادات والمعلومات الإضافية في قائمة المعلومات الخاصة بمستوى اللغة المطلوب للم الشمل الموجودة على موقع السفارة)

تنبيه: يحتفظ قسم التأشيرات بحق طلب المزيد من المستندات غير الواردة ضمن قائمة المعلومات هذه، قد تكون ضرورية لاستكمال الطلب والبت فيه في بعض الحالات الفردية. تتضمن هذه القائمة من باب التوجيه المستندات الواجب إبرازها في أغلب الأحوال عند تقديم الطلبات ضمن هذه الفئة. قد تقوم السفارة عند الضرورة ودون سابق إنذار بطلب مستندات إضافية من مقدم الطلب بعد تقديمه الطلب في السفارة.

يجب ترجمة كافة المستندات المطلوبة والصادرة باللغة العربية إلى الألمانية من قبل مترجم محلف قبل تسليمها إلى السفارة عند تقديم الطلب.

التصديق

من الإلزامي من حيث المبدأ أن تحمل المستندات الأجنبية تصديقاً ألمانياً عند تقديمها لدى الدوائر الرسمية في ألمانيا (الرجاء التنبيه إلى الإرشادات والمعلومات الإضافية في قائمة المعلومات المفصلة الخاصة بتصديق الوثائق الرسمية اللبنانية، الموجودة على موقع السفارة).

ترجو السفارة إتمام تصديق جميع المستندات المطلوب تصديقها لدى شركة VFS Global – الحمراء – بيروت بموجب موعد يُحجز مسبقاً.

معاملة طلب التأشيرة

تقدّر السفارة تعاون مقدمي الطلبات وتفهمهم ضرورة دخولهم حرم السفارة بمفردهم دون مرافقة عند تقديم طلباتهم، وذلك لأسباب متعلقة بالقدرة الاستيعابية المسموح بها حالياً. تُستثنى من هذا الإجراء الحالات الطبية، حيث تسمح السفارة بدخول مرافق مقدم الطلب إلى حرمها.

يجب أن يتضمن الملف جميع المستندات المطلوبة عند تقديمه في السفارة. عند الحضور دون استكمال المستندات الضرورية قد لا يجوز إدخال جميع المعلومات اللازمة إلى أنظمة السفارة الإلكترونية، مما قد يعطل البت بالملف و/أو يحتم على مقدم الطلب حجز موعد جديد والحضور بموجبه مجدداً إلى السفارة. **يرجى تحديد رقم الملف عند إرسال المستندات الإضافية إلى السفارة على الطرف أو في عنوان الرسالة الإلكترونية، وترجو السفارة عدم إرسال أية مستندات قبل تقديم الطلب إلا عندما تبادر هي إلى طلبها من الشخص المعني.**

لا يطلب قسم التأشيرات تقديم إثباتات عن الرواتب/المداديل وعقود الإيجار عند تقديم الطلبات ضمن هذه الفئة، ولا تُعد هذه المستندات ضرورية للبت بالملفات في هذه الحالة. تقوم من حيث العادة دائرة الأجانب المعنية في ألمانيا بطلب هذه المستندات في وقت لاحق مباشرة من الشخص المرجع/الداعي في ألمانيا.

يبلغ متوسط فترة البت بالطلب ثلاثة أشهر ابتداءً من تاريخ تسليم جميع المستندات من حيث المبدأ، وقد تتخطى هذه المدة في بعض الحالات الفردية أو تبت السفارة بالملف خلال مدة أقصر في حالات أخرى. يخضع كل طلب لدراسة معمقة، وما من حق تلقائي لأي مقدم طلب بالحصول على تأشيرة.

ما من سلطة مركزية في ألمانيا للبت بالملفات، وتؤثر دائرة الأجانب في منطقة سكن مقدم الطلب المستقبلية دون سواها على الملف، وعلى هذا الأساس لا يمكن ربط أي ملف بملف آخر من حيث فترة البت.

تقوم السفارة بالتواصل مع مقدم الطلب حال صدور جواب بالنسبة لطلبه. الرجاء العدول عن الاستفسار عن الطلبات لتخفيف الضغط على قسم التأشيرات، وذلك على الأقل خلال الفترة المتوسطة للبت بالملف، إذ قد يطيل هذا فترات البت بجميع الطلبات.

يجب على مقدم الطلب استصدار بوليصة تأمين على السفر صالحة ابتداءً من تاريخ السفر، وذلك قبل إصدار السفارة التأشيرة. من غير الضروري إبراز هذه البوليصة عند تقديم الطلب، وإنما فقط عندما تطلب السفارة ذلك. الرجاء عدم إرسال أية بوالص تأمين على السفر أو ضمها إلى الملف دون طلب السفارة ذلك.

الرسوم

يُدفع رسم البت بالطلب نقداً بالدولار الأمريكي بما يعادل 75 يورو عند تقديم الطلب في السفارة. لا يُرد هذا الرسم في حال رفض إصدار التأشيرة. لا تُستوفى أية رسوم في حالات لم الشمل إلى زوج(ة) حامل(ة) الجنسية الألمانية.

تنبيه خاص بالفلسطينيين من حملة مستندات السفر الخاصة باللاجئين الفلسطينيين الصادرة عن الحكومة اللبنانية :

تطول مدة البت بطلبات الفلسطينيين من حملة مستندات السفر الخاصة باللاجئين الفلسطينيين الصادرة عن الحكومة اللبنانية إلى ما بين الأسبوعين والثلاثة أسابيع إضافية، إذ من الضروري تقديم طلب إعفاء من إلزامية حمل جواز سفر لدى الوزارة الاتحادية للداخلية والاعمار والشؤون المحلية بالإضافة إلى طلب التأشيرة (كون مستندات السفر هذه غير قابلة لحمل التأشيرات). الرجاء تقديم بطاقة حالات العسر الشديد (بطاقة الإعاشة الصادرة عن الأونروا) وبطاقة الهوية الأصلية مع نسختين عن كل منهما بالإضافة إلى باقي مستندات طلب التأشيرة.

يُضاف إلى رسم الطلب رسم الإعفاء من حمل جواز سفر البالغ 94 يورو (يُدفع بالدولار الأمريكي عند تقديم الطلب). يُرد رسم الإعفاء هذا لمقدم الطلب في حال رفض إصدار التأشيرة.